

وزارة المالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (٨)

تعليمات جمركية رقم (٦) لسنة ٢٠١٦

٢٠١٦

بشأن الإجراءات الخاصة بجزئية الإعفاء الصناعي

وربط هيئة الإستثمار المباشر بالنظام الجمركي الآلي

مدير عام الجمارك :-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٥ م والصادرة بتاريخ ٢٢/٢/٢٠١٥ م ، في شأن ضوابط إعفاء مدخلات الصناعة للمنشآت الصناعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من الضرائب الجمركية .
ونظراً لرغبة الإدارة العامة للجمارك بتطوير وتسهيل إجراءات العمل الجمركي عن طريق الربط الآلي مع الجهات ، تم توفير شاشات من النظام الجمركي الآلي لهيئة تشجيع الإستثمار المباشر من أجل إتمام إجراءات الإعفاء الصناعي آلياً .

لذلك يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم العمل بالإجراءات التالية :

- (١) يطبق ماورد بالتعليمات الجمركية رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٥ م فيما يخص إجراءات وآليات إصدار نماذج الإعفاء الصناعي (نماذج ب) والتي يتم إعدادها بناءً على شهادات إعفاء من قبل هيئة تشجيع الإستثمار المباشر .
- (٢) قيام المختصين من هيئة تشجيع الإستثمار المباشر باستخدام النظام الجمركي الآلي وفق الصلاحيات الممنوحة لهم بإدخال معلومات شهادات الإعفاء الصناعي على النظام الجمركي الآلي وكذلك منح الموافقات / الرفض لنماذج (ب) المنشأة من قبل المخلصين الجمركيين من خلال النظام الجمركي الآلي .

للعلم والعمل بموجبه إعتبراً من تاريخه ،،،،،

صدر بتاريخ ١٩ / ١ / ٢٠١٦

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

عبدالله بن محمد
عبدان محمد فاضل الإضيبي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالنيابة

نسخة الى :

- * فريق ديوان المحاسبة
- * رئيس فريق المشروع
- * غرفة التجارة وصناعة الكويت
- * السادة / الهيئة العامة للإستثمار المباشر
- * السيد / وكيل وزارة الإعلام للنشر في الجريدة الرسمية + مرفق CD
- * / محمود. محمد (٧٨٤)